

# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلام هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

(دراسة مقارنة)

بحث مستل من رسالة ماجستير

### Violation of the rights of sound record producers (piracy) (A Comparative study)

أ.د. حيدر فليح حسن

Prof. Dr. Hayder Flaih Hasan

سلام هاشم عبدالحسن

طالب ماجستير

كلية القانون/جامعة بغداد

Salam Hashem AbdulHasan

Master student

College of Law

University of Baghdad

salamhashem1995salam@gmail.com

#### المخلص

تعتبر القرصنة من أهم المشاكل التي يعاني منها منتجو التسجيلات الصوتية، كونها مشكلة تتطور بتطور الزمن والتكنولوجية، وعلى الرغم من أن القرصنة ليست بالمشكلة الجديدة، بيد انها حظيت باهتمام كبير في السنوات الأخيرة، وذلك بسبب الوسيلة التي تحدث بها (وهي الأنترنت) وحجم الخسائر التي تنتج عنها، حتى ان العديد من المحاكم تصفها بـ(جريمة العصر الإلكتروني) نظراً لما يترتب عليها من ضرر كبير يصيب جميع الفئات المشتركة في إنتاج التسجيل الصوتي، ذلك لان هناك ثلاث فئات تساهم في عملية إنتاج التسجيل الصوتي وهم (مؤلف العمل الذي يتم تسجيله، والفنان الذي يؤدي العمل، والمُنتج الذي يقوم بعملية تسجيل الاداء ونقله إلى التسجيلات وتوزيعه)، فهذه الفئات الثلاث المذكورة انفاً هي المتضررة من عملية القرصنة بصورة عامة، فغالباً ما يكون أجر المؤلف والفنان نسبة معينة من الارباح التي يحققها التسجيل الصوتي، لذلك فعند قرصنة هذا التسجيل بأي شكل سوف يترتب عليه فقدان جزء كبير من الارباح، وبالتالي التأثير على المقابل المالي الذي تحصل عليه الفئات الثلاثة المذكورة سابقاً.

**الكلمات المفتاحية:** منتجي التسجيلات الصوتية، القرصنة، التسجيلات الصوتية، التدابير التقنية.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

### Abstract

Piracy is one of the most important problems faced by sound record producers, because it is a problem that evolves with the development of time and technology, and although piracy is not a new problem, it has received great attention in recent years, because of the means by which (the Internet) and its size result from it, even In many of the ruler, describing it as (the crime of the electronic age) and she participated in the great harm it causes to all the groups involved in it producing the sound recording, because there are three categories that contribute to the production of the sound recording, which is (the author of the recorded work, the artist who performs the work and the producer who performs an operation Performance recording and its transfer to and distribution of records), these three categories mentioned above are affected by the piracy process in general terms, the author and artist often have a certain percentage of the profits achieved by the sound recording, when piracy of this recording in any way, this will lead to the loss of a large part of the profits, And consequently the effect on the financial compensation mentioned by the three groups mentioned above is received.

**Keywords:** Sound record producers, Piracy, sound recordings, Technical measures

# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

## المقدمة

يتمتع منتجو التسجيلات الصوتية بجملة من الحقوق المالية الاستثنائية، والتي تمنحهم حق الاستغلال المالي لتسجيلاتهم الصوتية من أجل الحصول على الربح، بيد ان هذه الحقوق التي يتمتعون بها تتعرض في بعض الاحيان للتعدي والانتهاك من دون وجه حق، مما يسبب ضرراً كبيراً لهم، وبالتالي حرمانهم من العائدات المالية التي كانوا يحصلون عليها من جراء استغلالهم لتلك التسجيلات، لذا لا بد من وجود وسائل قانونية تحمي تلك الحقوق، وتجبر الضرر الذي تحمله منتج التسجيل الصوتي، وتكون رادعاً لكل من يحاول التعدي على حقوقه.

ومن هذا المنطلق سعت التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية إلى حماية هؤلاء المنتجين، وذلك أما بتضمين التشريعات الخاصة بالملكية الفكرية ووسائل لحماية تلك الحقوق أو تشريع قوانين وطنية أو عقد اتفاقيات دولية خاصة بمعالجة مشكلة التعدي على التسجيلات الصوتية (القرصنة) وكيفية الحد منها. لذا يهدف البحث إلى تسليط الضوء على أهم المشاكل التي يعاني منها منتجي التسجيلات الصوتية ألا وهي القرصنة، وبيان موقف التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية من هذه المشكلة، وذلك من خلال تسليط الضوء على الوسائل التي اتخذتها هذه الدول في سبيل حماية منتجي التسجيلات الصوتية من هذه المشكلة، والتي كما ذكرنا سابقاً أنها لا تؤثر على منتج التسجيلات الصوتية فقط، وإنما تؤثر على عملية الإنتاج برمتها بما في ذلك مؤلفو الاعمال المسجلة، ومؤدين تلك الأعمال.

من أجل تسليط الضوء على هذا الموضوع فأننا سنقسم هذا البحث إلى مطلبين، نخصص المطلب الأول لبيان تعريف القرصنة بصور عامة وقرصنة التسجيلات الصوتية بصورة خاصة، مع بيان صعوبات مكافحة القرصنة وأثارها على منتجي التسجيلات الصوتية، في حين نبين في المطلب الثاني مكافحة قرصنة التسجيلات الصوتية، وذلك من خلال بيان الأساس القانوني لوسيلة مكافحة القرصنة، مع بيان وسيلة مكافحة القرصنة.

# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلام هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

## المطلب الأول

### التعريف بقرصنة التسجيلات الصوتية

#### Define piracy of sound recordings

سوف نبين في هذا المطلب ثلاث أمور مهمة وهي تعريف القرصنة وكيفية حصولها، وصعوبات مواجهة قرصنة التسجيلات الصوتية، مع بيان الآثار المترتبة على قرصنة التسجيلات الصوتية، لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى ثلاث فروع نخصص الفرع الأول لبيان تعريف القرصنة، والفرع الثاني لبيان صعوبات مواجهة القرصنة، والفرع الثالث لبيان آثار قرصنة التسجيلات الصوتية.

## الفرع الأول

### تعريف قرصنة التسجيلات الصوتية

#### Define piracy of sound recordings

تُعرف القرصنة في جوهرها بأنها (التعدي على ملكية الإبداعات الأدبية والفنية وحقوق أصحابها سرقةً وتزويراً)<sup>(١)</sup>، ويعرفها البعض بأنها (نسخ البضائع الرقمية التي تشمل البرامج والمستندات والأصوات والفيديو من دون إذن صريح من مالكيها الشرعي ودون تعويضه تعويضاً عادلاً باستخدام تكنولوجيا الكمبيوتر)<sup>(٢)</sup>.

أما بالنسبة لتعريف القرصنة في مجال التسجيلات الصوتية فيعرفها البعض بأنها (الاسم المسمى للنسخ والبيع غير القانوني لأقراص DVD والأقراص المدمجة)<sup>(٣)</sup>، ونلاحظ بأن هذا التعريف يقصر القرصنة فقط على الجانب المادي الذي يحصل من خلال تقليد الأقراص المدمجة وبيعها على أساس أنها نسخ أصلية، في حين يعرف البعض الآخر قرصنة التسجيلات الصوتية بأنها (تحميل وتنزيل الصوت الرقمي بشكل غير قانوني من دون موافقة صريحة من قبل صاحب الحقوق)<sup>(٤)</sup>، وهذا التعريف على عكس التعريف السابق يقصر القرصنة على الجانب الرقمي.

وقد عرفت رابطة منتجي التسجيلات الصوتية في أمريكا (RIAA) القرصنة بأنها (النسخ والتوزيع غير القانوني للتسجيلات الصوتية)<sup>(٥)</sup>، وتتألف القرصنة من وجهة نظر رابطة (RIAA) من أشكال الأتية: **تسجيلات مقرصنة بصيغة (bootleg)** ويعرف هذا الشكل من أشكال القرصنة بأنه (التسجيلات غير المصرح بها للعروض الحية أو الإذاعية، يتم بيعها - في بعض الأحيان بسعر إضافي - دون إذن من الفنان أو الملحن أو شركة التسجيلات)، و**قرصنة التسجيلات المزيفة المقلدة** وتعرف بأنها (هي تسجيلات يتم إجراؤها من دون إذن من صاحب الحقوق، ونسخها بصورة تكون فيه مشابهة للنسخة الأصلية قدر

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

الإمكان، وتهدف إلى تضليل الجمهور من خلال الاعتقاد بأنهم يشتركون تسجيلات أصلية)، والقرصنة عبر الإنترنت والتي يتم تعريفها بأنها (التحميل غير المصرح به لتسجيل صوتي محمي بموجب القانون و إتاحتها للجمهور حتى إذا لم يتم إعادة بيع التسجيل مرة أخرى، فلا يشترط أن يكون باعث الربح متوافر لدى الشخص المتعدي)<sup>(٦)</sup>.

وبعد بيان أهم التعاريف التي وضعت لقرصنة التسجيلات الصوتية، نلاحظ بأن القرصنة في جوهرها هي كل تعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية عن طريق النسخ أو التوزيع أو البث من دون الحصول على إذن مسبق من المنتج، سواء كان هذا النسخ أو التوزيع أو البث حصل بشكل مادي أو رقمي، وإذا أمكن لنا وضع تعريف للقرصنة فنعرّفها بأنها (كل تعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية عن طريق نسخ أو توزيع أو بث التسجيلات الصوتية من دون إذن منتجها، سواء حصل التعدي بطريقة مادية أو رقمية).

والقرصنة كمشكلة هي ليست بالجديدة، فسبقاً كانت قرصنة التسجيلات الصوتية تقتصر على الجانب المادي، ذلك لأن تقنيات الاستنساخ الصوتي بشكل رقمي لم تكن معروفة، وكانت القرصنة المادية تتميز بمبيعات ذات جودة رديئة، وتباع عن طريق أسواق السلع المستعملة أو غيرها من منافذ البيع التقليدية، وكانت أرباحها محدودة ذلك لأن حجم المبيعات كان قليلاً، في حين لو كان حجم المبيعات كبيراً فإن ذلك قد يجذب انتباه السلطات مما يؤدي إلى فرض عقوبات جنائية كبيرة، فضلاً عن ذلك كان يمكن الحد من القرصنة المادية عن طريق مصادرة أو إتلاف النسخ المقلدة، وغلق المتاجر التي تقوم بهذه الأفعال، لذا فالقرصنة المادية لم تحظى باهتمام كبير لدى المهتمين بهذه الأمور<sup>(٧)</sup>.

أما في الوقت الحاضر فقد سمحت التطورات التكنولوجية بأحداث ثورة رقمية في مجال إنتاج وصناعة التسجيلات الصوتية، فعلى الرغم من أن التطور التكنولوجي قد أدخل تحسينات كبيرة في عملية إنتاج التسجيلات الصوتية من خلال تطور استوديوهات التسجيل، وضغط الأصوات دون فقدان جودتها، وتوزيعها على نطاق واسع باستخدام شبكة الإنترنت<sup>(٨)</sup>، بيد أن هذه التطورات دفعت بالقرصنة ذوي التفكير التجاري والمواطنين العاديين إلى قرصنة التسجيلات الصوتية على نطاق أوسع، فقد أتاحت التكنولوجيا الجديدة لهؤلاء نسخ التسجيلات الأصلية من دون فقدان الكثير من جودة الصوت، كذلك مكنت تقنيات مشاركة الملفات (P2P) ونسخ التسجيلات بصيغة (mp3)<sup>(٩)</sup>، وتقنيات فك التشفير التي يضعها أصحاب الحقوق من أجل حماية تسجيلاتهم، من مشاركة وإتاحة التسجيلات الصوتية من دون إذن منتجها على نطاق واسع وبطريقة سلسلة<sup>(١٠)</sup>، وجعل القرصنة أكبر تهديد يواجه صناعة التسجيلات الصوتية في جميع أنحاء العالم.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

وقد وصفت المحاكم قرصنة التسجيلات الصوتية بأنها (جريمة العصر الإلكتروني)، حتى أن رابطة منتجي التسجيلات الصوتية في أمريكا (RIAA) ترى بأن مشاركة التسجيلات الصوتية على شبكة الأنترنت هي سرقة، وتقول (بأن من يعمل نسخة من تسجيل صوتي من دون إذن صاحبه فهو يسرق، وإن توزيع التسجيلات الصوتية بطريقة غير مشروعة هو أخذ شيء ذي قيمة من صاحب الحقوق من دون إذنه، وبالتالي ينطوي الأمر على انتهاك لحقوق منتجي التسجيلات الصوتية ويعرض المتعدي لمسؤولية مدنية وجنائية)<sup>(١١)</sup>.

ولفهم عملية قرصنة التسجيلات الصوتية فمن الضروري أولاً بيان عملية إنشاء التسجيلات الصوتية، فيتكون التسجيل الصوتي أساساً من مساهمات مؤلفي الأعمال المجسدة في التسجيل (المؤلفين)، ومساهمات المؤديين (المغنين والموسيقيين)، ومساهمات منتجي التسجيلات (مخرجون ومهندسون الصوت، وغيرهم من العاملين المشاركين في التقاط الصوت وتحريره ومزج الصوت)<sup>(١٢)</sup>.

وبصفة عامة ينطوي إنتاج وتوزيع التسجيل صوتي على ثلاث مراحل: **المرحلة الأولى** هي إنتاج التسجيل الصوتي نفسه، ويشكل إنتاج تسجيل ما مرحلة إبداعية، بما في ذلك اختيار الأعمال والمؤديين، والترتيب السليم، وبروفات الأستوديو، وأخيراً نقل التسجيل إلى الكيان المادي عن طريق نقله إلى المصنوفة، أما **المرحلة الثانية** فتكون بإعادة إنتاج التسجيل من المصنوفة إلى دعائم المادية كأشرطة كاسيت والأقراص مدمجة ووسائط التسجيل الأخرى، أما **المرحلة الأخيرة** تتمثل في طرح وبيع التسجيل الصوتي في الأسواق<sup>(١٣)</sup>.

فيركز القرصنة على المرحلتين الثانية والثالثة، فبعد قيام المنتج من تسجيل الاصوات وإتمام المرحلة الأولى، يحصل التعدي خلال المرحلة الثانية وذلك بأخذ نسخ من التسجيل الأصلي ونقله إلى نسخ مقلدة، وطرحه في الأسواق من أجل الحصول على ربح<sup>(١٤)</sup>، أما في مجال القرصنة الرقمية فتكون القرصنة عندما يقوم شخص بمشاركة نسخة إلكترونية غير مصرح بها على موقع الويب بحيث يمكن لأي شخص مستخدم للشبكة الأنترنت العثور على هذه النسخة وتنزيلها بكل سهولة وإعادة مشاركتها أيضاً<sup>(١٥)</sup>.

هذا وعلى الرغم من أن القرصنة تحصل خلال عملية إنتاج التسجيلات الصوتية، بيد أن هذا لا يعني أن منتج التسجيلات الصوتية هو المتضرر الوحيد منها، فالقرصنة تضر جميع الفئات المشتركة في إنتاج التسجيل الصوتي، فكما ذكرنا سابقاً بأن هناك ثلاث فئات تساهم في عملية إنتاج التسجيل الصوتي وهم (مؤلف العمل الذي يتم تسجيله، والفنان الذي يؤدي العمل، والمُنتج الذي يقوم بعملية تسجيل الاداء ونقله إلى التسجيلات وتوزيعه)، فهذه الفئات الثلاث

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

المذكورة انفاً هي المتضررة من عملية القرصنة بصورة عامة، فغالباً ما يكون أجر المؤلف والفنان نسبة معينة من الارباح التي يحققها التسجيل الصوتي، لذلك فعند قرصنة هذا التسجيل بأي شكل سوف يترتب عليه فقدان جزء كبير من الارباح، وبالتالي التأثير على المقابل المالي الذي تحصل عليه الفئات الثلاثة المذكورة سابقاً<sup>(١٦)</sup>.

### الفرع الثاني

#### صعوبات مواجهة قرصنة التسجيلات الصوتية

#### Difficulties facing piracy of sound recordings

تواجه اصحاب الحقوق المجاورة بصورة عامة ومُنْتجو التسجيلات الصوتية بصورة خاصة صعوبات معينة بغية المحافظة على حقوقهم، ذلك لان التعدي الذي يطال حقوقهم لا يكون بشكل واحدة ولا في مكان واحد، خاصة بعد الثورة التكنولوجية الجديدة التي زادت من صعوبة حماية حقوق الملكية الفكرية، وهذه الصعوبات قد تكون قانونية وقد تكون تقنية، ومن أهم الصعوبات التي تواجه منتجي التسجيلات الصوتية هي:

١. تعدد واختلاف الجهات المختصة بنظر المنازعات المتعلقة بالتعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية، وبالتالي صعوبة حماية هذه الحقوق، خاصة في نطاق القرصنة الرقمية التي تكون ذات نطاق واسع غير مقيد بحدود، فقد يحصل نسخ التسجيل الصوتي في دولة ويتم التوزيع في دولة أخرى، فيجد مُنتج التسجيلات الصوتية عدة جهات مختصة بنظر النزاع<sup>(١٧)</sup>.

٢. تعدد القوانين الواجبة التطبيق على تلك النزاعات، فكما ذكرنا بأن التعدي قد يحصل في أماكن متعددة وبالتالي تثار مسألة القانون الواجب التطبيق على هذا التعدي<sup>(١٨)</sup>.

٣. تعدد الاشخاص المتعدين على حقوق منتج التسجيلات الصوتية وتفرقهم في أماكن متعددة، ففي هذه الحالة سيجد مُنتج التسجيلات الصوتية أنه يقاضي عدة اشخاص متفرقين ومختلفين وكل منهم في موطن مختلف، وبالتالي فإنه سيواجه الصعوبات السالفة الذكر من تعدد القوانين الواجبة التطبيق، وتعدد الجهات المختصة بنظر النزاع، كذلك ارتفاع تكلفة التقاضي والجهد والوقت مما يؤدي إلى اعاقه منتج التسجيلات الصوتية للمطالبة بحقه<sup>(١٩)</sup>، فمثلاً قد تكون المواقع التي تتيح التسجيلات الصوتية بشكل غير قانوني هي خارج البلد الذي توجد فيه الشركات المنتجة لتلك التسجيلات، مما يترتب عليه عدم القدرة على مقاضاتها، كذلك قد يكون النظام القانوني في الدولة التي حصل فيها التعدي أو التي يوجد فيها صاحب الموقع ذات نظام قانوني لا يتناسب مع النظام القانوني للدولة التي يوجد فيها مُنتج التسجيلات الصوتية، الامر الذي يترتب عليه عدم قدرة الشركات المنتجة للتسجيلات من حماية حقوقها وملاحقة المعتدين<sup>(٢٠)</sup>.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

٤. صعوبة معرفة المعتدي ولاسيما في نطاق القرصنة الرقمية، ذلك لأن الانترنت يوفر للأفراد امكانية الحصول على التسجيلات الصوتية دون الكشف عن هوياتهم، وحتى وأن تم معرفة مكان الشخص المتعدي فقد لا يمكن معرفة هويته، ذلك لأن المعلومات الشخصية لمستخدم الانترنت تعتبر سرية ويحمها الحق في الحفاظ على المعلومات الشخصية.

وفي نطاق الانترنت فإن كل مستخدم لشبكة الانترنت له عنوان (IP)، ويعتبر هذا العنوان هو بمثابة البصمة الرقمية للمستخدم، ومن خلال هذا العنوان يمكن معرفة هوية الشخص من اسم وعنوان ومكان تواجه، بيد ان مزودي خدمة الانترنت بين فترة وأخرى يعيدون تخصيص عدد محدود من عناوين (IP) للمستخدمين بشكل عشوائي وتعيينها من جديد يوماً، مما يترتب عليه عدم معرفة الشخص المتعدي بصورة دقيقة، فقد يتحول عنوان (IP) للشخص المتعدي لشخص أخرى لا علاقة له بالتعدي وقد يقاضى مكان المتعدي الفعلي<sup>(٢١)</sup>.

وقد أثرت مسألة الكشف عن عنوان (IP) للمتعدي نقاشاً كبيراً في الولايات المتحدة الامريكية، فقد منح قانون حماية حق المؤلف للألفية الرقمية للشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية (حكم الاستدعاء) والذي منحهم الحق في الحصول على استدعاء ضد مزود خدمة الانترنت من أجل الكشف عن اسم وحساب الشخص الذي يُزعم أنه مسؤولة عن التعدي دون أي إشراف قضائي أو اجراءات قانونية<sup>(٢٢)</sup>.

و قد تم الاعتراض على حكم الاستدعاء، ويأتي في مقدمة هذه الاعتراضات تعارض حكم الاستدعاء مع الحق في الخصوصية وعدم جواز الكشف عن المعلومات الشخصية إلا للضرورة، فضلاً عن ذلك يمكن لأشخاص من غير مالكي حقوق الملكية الفكرية الشرعيين استخدام هذا الحكم من أجل الحصول على المعلومات الشخصية لأي شخص من دون إن يعلم بذلك، فعلى سبيل المثال لا الحصر قد يتم استخدام هذه المعلومات في الابتزاز أو من قبل المتحرشين بالأطفال<sup>(٢٣)</sup>.

بيد ان رابطة منتجي التسجيلات الصوتية (RIAA) اعتمدت على هذا الحكم للكشف عن الأشخاص المتعدين، حيث قدمت الكثير من طلبات الكشف عن هويات المستخدمين الذين يشك بأنهم متورطين بانتهاك حقوق الملكية الفكرية، وكان القانون ذاته لا يعطي الحق لمزودي خدمة الانترنت برفض طلبات الكشف عن هوية المستخدمين<sup>(٢٤)</sup>، وبحسب رأي محامي رابطة (RIAA) بأنه ( يحق لهم الحصول على الاسماء والعناوين من مزود خدمة الانترنت بمجرد الادعاء بوجود الانتهاك، دون الحاجة إلى رفع دعوى، ودون وجود إشراف قضائي على ذلك)<sup>(٢٥)</sup>.



## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

إلا ان بعض الشركات المزودة لخدمة الانترنت طعنت في هذا الحكم أمام المحكمة الفيدرالية، وذلك في قضية ( Verizon Internet Servs .V. RIAA)<sup>(٢٦)</sup>، وتتلخص وقائع القضية أنه في عام ٢٠٠٢ استخدمت (RIAA) حكم الاستدعاء للحصول على هوية اثنين من المستخدمين المشتركين لدى مزود خدمة الإنترنت (Verizon Internet Servs) والذين زعمت المدعية انهم قاموا بنقل مئات التسجيلات الصوتية الموسيقية، بيد ان مزود خدمة الانترنت (Verizon Internet Servs) رفض طلبات الاستدعاء وطعن بدستوري هذا الحكم، وكانت حجة مزود خدمة الانترنت هي أن حكم الاستدعاء الوارد في قانون حماية حق المؤلف للألفية الرقمية غير دستوري كونه يخالف النصوص التي تتعلق بحق الخصوصية وحماية المعلومات الشخصية، كذلك ان وظيفته تقتصر فقط على تزويد الافراد بالإنترنت وليست لديه أي سيطرة على المواد التي يتبادلها الافراد.

وعند نظر القضية من قبل محكمة الموضوع أصدرت المحكمة حكماً لصالح (RIAA)، وقضت بأن قانون حماية حق المؤلف للألفية الرقمية يشمل جميع مزودي الخدمة حتى الذين ليس لديهم أي سيطرة على المحتوى المتداول، ويجب عليهم الامتثال لطلبات الاستدعاء المتخذ وفقاً لهذا القانون.

بيد إن مزود خدمة الإنترنت (Verizon Internet Servs) استئناف الحكم أمام محكمة الاستئناف، وعند نظر محكمة الاستئناف للقضية وللحجج المقدمة من قبل (Verizon Internet Servs) نقضت الحكم، وأصدرت حكماً لصالح مزود خدمة الإنترنت (Verizon Internet Servs) رافضةً مذكرات الاستدعاء المقدمة من (RIAA).

وتعتبر هذه القضية هي من أهم القضايا التي أثرت بهذا الشأن، وتعتبر انتصاراً لمزودي خدمات الانترنت، حتى ان محامي مؤسسة الحدود الالكترونية (EFF) قال معلقاً على هذا الحكم (أننا لا يمكن أن نفقد خصوصيتنا ببساطة لمجرد الاتصال بالإنترنت)<sup>(٢٧)</sup>.

وكونت القضية أعلاه سابقة قضائية مهمة في هذا المجال، ونتيجة لها أصبح حكم الاستدعاء لا يصدر إلا بناءً على طلب يقدم إلى المحكمة مصحوباً بيمين دستوري بأن المطلوب الكشف عن هويته شارك في التعدي على حقوق الملكية الفكرية، وبعد ذلك يتولى كاتب المحكمة مهمة تبليغ مزود الخدمة بالكشف عن هوية المستخدم<sup>(٢٨)</sup>.

وفي قضية ( RIAA .V. CHARTTER )<sup>(٢٩)</sup>، وتتلخص وقائع هذه القضية في ان (CHARTTER) (هي شركة توفر خدمة الانترنت) تلقت العديد من مذكرات الاستدعاء المقدمة من قبل (RIAA) والتي تسعى من خلالها للحصول على المعلومات الشخصية لأكثر من ١٥٠ مستخدم مشتركين

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

لدى (CHARTTER)، بيد ان CHARTTER طلبت بإلغاء هذه المذكرات لدى المحكمة الفيدرالية في ولاية سانت لويس، وقامت بإرسال رسائل تحذيرية إلى عملائها تحذرهم فيها من أن RIAA تبحث عن هوياتهم، وكان اعتراض CHARTTER أمام المحكمة مبني على اساس أن من مسؤوليتها حماية المعلومات الشخصية لعملائها وأن عملها هذا يتفق مع حق في حماية الخصوصية، ولكن عند نظر القضية من قبل محكمة الموضوع رفضت المحكمة طلب الالغاء المقدمة من قبل CHARTTE ، ولكن تم استئناف الحكم امام محكمة الاستئناف، و كانت النتيجة لصالح CHARTTER، وقد أعتبر هذه القضية من القضايا المهمة والتي تمثل انتصار لمزودي خدمة الانترنت ومناصري الخصوصية على طلبات الاستدعاء وعلى الرغم من اهمية الكشف عن هوية مستخدم الانترنت لكونه يساعد على معرفة المتعدي، بيد أنه يجب عدم المساس بخصوصية المستخدم، وبالتالي يجب ألا يتم الكشف عن هوية المستخدم إلا بعد التأكد من وجود التعدي فعلاً، وأن يكون الكشف بأمر من المحكمة ومراقبتها كي يتم المحافظة على سرية هذه المعلومات وخصوصية صاحبها، كي لا يتم استخدام هذه المعلومات على نحو قد يسبب ضرراً لأصحابها.

### الفرع الثالث

#### الأثار المترتبة على عمليات القرصنة

#### Implications for piracy

ساعدت التطورات التكنولوجية على انتشار استخدام الإنترنت مما سمح بتبادل المعلومات والسلع بكل سرعة وسهولة، بحيث مكنت التكنولوجيا الحديثة الأفراد من تحميل وتنزيل التسجيلات الصوتية من الانترنت بشكل سريع وسهل، مما أدى إلى نقل كمية كبيرة من التسجيلات الصوتية بشكل غير قانوني<sup>(٣٠)</sup>.

وبسبب هذا التطور ساد اعتقاد لدى الشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية بأن القرصنة تؤدي إنتاجها وتؤثر على مبيعاتها، وبدأ هذا الاعتقاد يظهر بصورة واضحة في بداية عام ١٩٩٩ عندما بدأ الانخفاض في مبيعات التسجيلات الصوتية ينمو بصورة سريعة ومفاجأة، وقد تزامن ذلك مع تشغيل أول برنامج لمشاركة الملفات الصوتية على شبكة (P2P)، وهذا البرنامج هو (Napster)<sup>(٣١)</sup>، الامر الذي دفع بالاتحاد الدولي لصناعة التسجيلات الصوتية (IFPI) ورابطة منتجي التسجيلات الصوتية في أمريكا (RIAA) للقول بأن ظهور هذا البرنامج والانخفاض في المبيعات في ذلك العام ليس وليد الصدفة، بل ان سبب ذلك الانخفاض الحاد والمفاجئ في مبيعات التسجيلات

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

الصوتية يعود إلى مشاركة التسجيلات الصوتية بشكل غير قانوني عبر برنامج (Napster)<sup>(٣٢)</sup>.

وعلى الرغم من ان قرصنة التسجيلات الصوتية كمشكلة لم تكن جديدة إلا ان هذا النوع من القرصنة أضر بمنتجي التسجيلات الصوتية بشكل كبير، فسبقاً كانت القرصنة تحصل بصورة مادية وكان يمكن السيطرة عليها من خلال إتلاف ومصادرة هذه النسخ وغلق المتاجر التي تقوم بهذه الأفعال، أما في وقتنا الحالي فالأمر يختلف فهذه الأفعال تحصل الآن في وسط غير مادي لا يمكن السيطرة فيه على عمليات النسخ والتوزيع غير القانونية بسبب طبيعة البيئة التي تحصل فيها هذه الأفعال، فكانت سبباً لعدم قدرة الشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية على مواجهة القرصنة ومكافحتها، بحيث يقول هيلاري روزن (الرئيس والمدير التنفيذي لـ RIAA) بأنه (لا شك أن المعجبين بالتسجيلات الصوتية الموسيقية قاموا بالتفوق على الشركات المنتجة لهذه التسجيلات عبر الإنترنت والآن نحن نحاول اللحاق بالركب)<sup>(٣٣)</sup>.

ووفقاً للاتحاد الدولي لصناعة التسجيلات الصوتية (IFPI) فإن قيمة التسجيلات الصوتية المقرصنة في عام ٢٠٠٥ تقدر بـ ٤.٥ مليار دولار أمريكي، وهي تعادل حوالي (١٣.٥%) من إجمالي التسجيلات الصوتية المنتجة في العالم، علماً ان هذه القيمة هي خاصة فقط بقرصنة الاقراص المدمجة، أما بالنسبة للقرصنة الرقمية التي تحصل عبر مشاركة الملفات على شبكة الأنترنت، فإنها تشكل نسبة ٢٢% من إجمالي التسجيلات الصوتية المنتجة<sup>(٣٤)</sup>، وتشير التقديرات أيضاً إلى أن أكثر من خمسة ملايين شخص يستخدمون ملفات MP3، ويقدر الاتحاد الدولي لصناعة التسجيلات الصوتية بأنه يتم تنزيل أكثر من ٣ ملايين أغنية يومياً من خلال ٣٠,٠٠٠ موقع ويب<sup>(٣٥)</sup>، فهذه الأرقام تشير بشكل واضح إلى حجم التأثير الذي تحدثه القرصنة على منتجي التسجيلات الصوتية. وتجدر الإشارة إلى ان الآثار المترتبة على القرصنة لا تقتصر فقط على التسجيلات الصوتية، إنما تؤثر على سلوكيات الافراد الممارسين للقرصنة، ويمكن أجمل أهم الآثار التي تسببها القرصنة بما يلي:

١. تأثير الإحلال: يقصد بالإحلال هو حلول عملية نسخ وتوزيع التسجيلات الصوتية من دون إذن صاحبها وشراؤها من المواقع المقرصنة محل النسخ والتوزيع القانوني، حيث يرى البعض بأن تأثير الإحلال يعتبر من أهم آثار القرصنة، فالقرصنة تؤدي إلى دفع الافراد إلى نسخ التسجيلات الصوتية أو تنزيلها من الأنترنت بصورة مجانية ومن دون إذن صريح من منتجها<sup>(٣٦)</sup>.

فنظراً لما تتميز به تقنية مشاركة الملفات من سرعة وسهولة، ومجانية في الحصول على التسجيلات والانتشار الواسع، فإنها سوف تؤثر على ميول الافراد، فيصبح الافراد يميلون إلى الحصول على التسجيلات من المواقع

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

المقرصنة بدلاً من شراؤها من الأماكن القانونية المخصصة لها، ومن ثم القيام بمشاركة هذه التسجيلات على شبكة الانترنت من دون إذن من منتجها.

٢. تؤثر القرصنة على سعر التسجيلات الصوتية القانونية وبالتالي التأثير على المستهلك، وذلك لأن القرصنة سوف تحرم (المؤلفين والفنانين والمنتجين) الذين يساهمون في إنتاج هذه التسجيلات الصوتية من الأرباح التي كانوا سيحصلون عليها، فيكون المنتج في هذه الحالة مضطراً إلى زيادة أسعار التسجيلات الصوتية الشرعية من أجل تغطية نفقات الإنتاج والمحافظة على عمله، ومن ثم يكون المستهلك بالنهاية هو المتأثر من ارتفاع هذه الأسعار، لأنه سوف يكون مضطراً لدفع الأسعار المرتفعة من أجل الحصول على نسخ شرعية من التسجيلات الصوتية<sup>(٣٧)</sup>.

فضلاً عن ذلك ان الزيادة في أسعار النسخ الأصلية سوف يؤدي في نفس الوقت إلى زيادة معدلات القرصنة، بحيث يرى البعض بأن ارتفاع معدلات القرصنة يعود إلى ممارسات الشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية والتي تتمثل في الاسعار المبالغ بها للنسخ الاصلية والشرعية، وبالتالي يرى هؤلاء بأن سبب لجوء الأفراد إلى القرصنة يعود إلى المبالغة في أسعار التسجيلات الصوتية من قبل الشركات المنتجة لها<sup>(٣٨)</sup>.

٣. تؤثر القرصنة على الاقتصاد الوطني للبلدان، ذلك لأن القرصنة تؤدي إلى نقصان الإيرادات التي تحصل عليها الشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية وتسبب لها خسائر كبيرة، مما يترتب على ذلك نقصان الضرائب المفروض على هذه الشركات، فضلاً عن ذلك فإن القرصنة تؤدي إلى خسائر في الوظائف أيضاً لأنها قد تتسبب بإفلاس بعض الشركات مما يترتب على عليه فقدان العاملين في هذه الشركات لوظائفهم<sup>(٣٩)</sup>.

فوفقاً لتقرير نُشر في أكتوبر 2007 من قبل معهد ابتكار السياسات في الولايات المتحدة الأمريكية، فإن القرصنة تكلف الولايات المتحدة الأمريكية 58 مليار دولار من إجمالي الناتج كل عام، وحوالي 373000 وظيفة، و١٦.٣ مليار دولار من الأرباح السنوية للعمال الأميركيين، و2.6 مليار دولار على الأقل من عائدات الضرائب السنوية إلى الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات<sup>(٤٠)</sup>.

٤. تؤثر القرصنة على سلوك الافراد أيضاً، بحيث تدفع القرصنة الأفراد إلى ارتكاب الجريمة، فالقرصنة ترتكب عن طريق افعال متنوعة وهذه الافعال جرمتها القوانين الخاصة بالملكية الفكرية، وبالتالي فإن ارتكاب أي فعل من هذه الافعال سوف يؤدي إلى اعتباره مرتكبها مجرماً، فضلاً عن ذلك فإن هناك مسألة مهمة وهي ان اغلب الافراد الذين يمارسون القرصنة لا يرون بأن هذه الافعال تشكل جريمة، ذلك لأن هذه الافعال (من وجهة نظر الافراد) لا تتناسب

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

معنويًا وقانونيًا بالجرائم الأخرى كالقتل والسرقة وغيرها من الجرائم، لذلك فهم لا يعيرون لهذه الأفعال أي أهمية، ولا يعلمون بأن هذه الأفعال هي معاقب عليها بموجب القانون، وبالتالي فإن الفرد سوف يجد نفسه مسؤولاً أمام القانون عن الانتهاكات التي ارتكبها نتيجةً لقيامه بأحد الأفعال مكونة للقرصنة، وسوف يتحمل العقوبات الجنائية والتعويض المدني كجزاء يترتب على هذه الانتهاكات<sup>(٤١)</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من التأثير الواضح للقرصنة على التسجيلات الصوتية، بيد أن البعض يرى عكس ذلك، ويرى بأن ممارسات الأفراد عبر شبكة الانترنت والحصول على التسجيلات من خلال المواقع المنتشرة في تلك الشبكة لا يؤثر بشكل سلبي على التسجيلات الصوتية، بل العكس فإن لهذه الممارسات تأثير إيجابي يتمثل في أن هذه المواقع تؤدي إلى عملية الترويج لهذه التسجيلات بشكل مجاني وتعريف الجمهور بالإصدارات الجديدة، كذلك فإن الفرد قد يقوم بشراء نسخة من التسجيل الأصلي الذي أعجبه بعد السماع له عبر الانترنت<sup>(٤٢)</sup>.

ويجادل عالم الاجتماع البريطاني (ديفيد هيسموندالغ) ويرى بأن مسؤولية القرصنة الرقمية عن انخفاض إيرادات الشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية هي مبالغ بها إلى حد كبير، وأن الشركات المنتجة لهذه التسجيلات هي من تتحمل تبعات هذا الانخفاض، وذلك لأنها لم تستطع أن تواكب التطورات التكنولوجية ولم تُكيف نفسها مع التقنيات الجديدة للنسخ والتوزيع الإلكتروني<sup>(٤٣)</sup>.

وعلى الرغم من الرأي اعلاه فإنه لا يمكن تجاهل حجم خطورة وتأثير القرصنة على منتجي التسجيلات الصوتية، ومن ثم يجب أن تتظافر الجهود من أجل الحد منها، ومن أجل توفير بيئة آمنة للملكية الفكرية والمحافظة على الابداع قدر الامكان.

## المطلب الثاني

### مكافحة قرصنة التسجيلات الصوتية

#### Combating piracy of sound recordings

سعت البلدان إلى إيجاد وسائل لمواجهة مشكلة قرصنة التسجيلات الصوتية وخصوصاً القرصنة الرقمية، لذا بدأت هذه البلدان بعقد اتفاقيات و سن تشريعات داخلية من أجل تقنين وسائل حماية جديدة تتلاءم وطبيعة القرصنة، لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين، نتناول في الفرع الأول الاساس القانوني لمكافحة قرصنة التسجيلات الصوتية، ونتناول في الفرع الثاني وسيلة مكافحة قرصنة التسجيلات الصوتية.

#### الفرع الأول

#### الاساس القانوني لمكافحة قرصنة التسجيلات الصوتية

#### The legal basis for combating piracy of sound recordings

تعتبر الاتفاقيات الدولية هي الاساس القانوني لمكافحة القرصنة، وتعتبر اتفاقية جنيف لحماية منتجي التسجيلات الصوتية من النسخ غير المصرح به لتسجيلاتهم لسنة ١٩٧١ هي أول اتفاقية دولية عُقدت خصيصاً لمعالجة مشكلة قرصنة التسجيلات الصوتية، فبموجب هذه الاتفاقية يتعهد الموقعون عليها بحماية منتجي التسجيلات الصوتية من مواطني دول أخرى غير الدول المتعاقدة ضد ثلاثة أنشطة:

١. عمل نسخ مكررة بدون موافقة المنتج.

٢. توزيع هذه النسخ على الجمهور.

٣. استيراد هذه النسخ لغرض توزيعها على الجمهور<sup>(٤٤)</sup>.

ونلاحظ بأن الحماية التي جاءت بها الاتفاقية خاصة بالقرصنة المادية فقط، ذلك لأن شبكة الانترنت وعمليات القرصنة الرقمية لم تكن معروف بعد، فضلاً عن ذلك فإن الحماية الواردة في الاتفاقية لا تقتصر فقط على تصنيع النسخ المقرصنة، إنما تشمل توزيع أو استيراد نسخ مقرصنة من أجل توزيعها على الجمهور.

أما في ما يتعلق بالقرصنة الرقمية فقد اتجهت الدول إلى تنظيم وسائل حماية خاصة بالانتهاكات التي تحصل في البيئة الرقمية، وبدأت الحماية بعقد معاهدتي الإنترنت للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، والتي تعتبر هي أول معاهدة دولية تنظم مسألة الحماية التقنية في مجال الملكية الفكرية بصورة عامة ومنتجي التسجيلات الصوتية بصورة خاصة، فقد نصت المادة (١٨) من المعاهدة المذكورة (على الأطراف المتعاقدة أن تنص في قوانينها على حماية مناسبة وعلى جزاءات فعالة ضد التحايل على التدابير التكنولوجية الفعالة التي

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

يستعملها فنانو الأداء أو منتجي التسجيلات الصوتية بالارتباط بممارسة حقوقهم بناء على هذه المعاهدة والتي تمنع من مباشرة أعمال لم يصرح بها فنانو الأداء أو منتجي التسجيلات الصوتية المعنيون أو لم يسمح بها القانون فيما يتعلق بأوجه أدائهم أو بتسجيلاتهم الصوتية).

وقد نصت المادة (١٩) أيضاً على (١- على الأطراف المتعاقدة أن تنص في قوانينها على توقيع جزاءات مناسبة وفعالة على أي شخص يباشر عن علم أيًا من الأعمال التالية أو، فيما يتعلق بالجزاءات المدنية، له أسباب كافية ليعرف أن تلك الأعمال تحمل على ارتكاب تعد على أي حق من الحقوق التي تشملها هذه المعاهدة أو تمكن من ذلك أو تسهل ذلك أو تخفيه :

١. أن يحذف أو يغير، دون إذن، أي معلومات واردة في شكل إلكتروني تكون ضرورية لإدارة الحقوق.

٢. أن يوزع أو يستورد لأغراض التوزيع أو يذيع أو ينقل إلى الجمهور أو يتيح له، دون إذن، أوجه أداء مثبتة أو تسجيلات صوتية مع علمه بأنه قد حذفت منها أو غيرت فيه من دون إذن معلومات واردة في شكل إلكتروني تكون ضرورية لإدارة الحقوق.

(٢) ويقصد بعبارة "المعلومات الضرورية لإدارة الحقوق"، كما وردت في الفقرة الثانية من هذه المادة: المعلومات التي تسمح بتعريف فنان الأداء وأدائه ومنتج التسجيل الصوتي وتسجيله الصوتي ومالك أي حق في الأداء أو التسجيل الصوتي، وأي أرقام أو شفرات ترمز إلى تلك المعلومات، متى كان أي عنصر من تلك المعلومات مقترنا بنسخة عن أداء مثبت أو تسجيل صوتي أو ظاهراً لدى نقل أداء مثبت أو تسجيل صوتي إلى الجمهور أو إتاحتها له).

ونلاحظ على النصين بأن المعاهدة ألقت التزاماً على عاتق الدول الاطراف في المعاهدة بفرض جزاءات على عمليات التحايل ضد التدابير التكنولوجية التي يستخدمها منتجو التسجيلات الصوتية، كذلك يتم فرض جزاءات في حالة التلاعب بالمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق سواء بالحذف أو التغيير أو توزيع أو استيراد لتسجيلات صوتية مع علم الشخص بأنه تم التلاعب بالمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق، ويعتبر هذين النصين هما السند القانوني للدول الاطراف في تشريع قوانين لحماية التدابير التكنولوجية.

أما على المستوى الوطني، فقد شرعت فرنسا في حماية الوسائل التقنية في قانون الملكية الفكرية، حيث يحمي القانون التدابير التقنية التي يكون الغرض منها منع أو تقييد الاستخدام غير المصرح به من قبل منتج التسجيلات الصوتية، وقد عرفت المادة (٥-٣٣١L) التدابير التكنولوجية بأنها ( أي تقنية أو جهاز أو

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

مكون يؤدي إلى منع أو تقييد الاستخدام غير المصرح به من قبل مُنتج التسجيلات الصوتية<sup>(٤٥)</sup>.

وفي عام ٢٠٠٩ شرعت السلطة الفرنسية في مراجعة قانون الملكية الفكرية وكانت هذه المراجعة لمتابعة التوجيه الأوروبي (EC50 ٢٩/٢٠٠١) الذي يتطلب من الدول الأعضاء أن تدرج في تشريعاتها الوطنية التدابير اللازمة لحماية بعض الجوانب المتصلة بحق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية، وكذلك الاستجابة للمشاكل الأكثر حداثة، مثل تلك المتعلقة بمنع التنزيل غير القانوني أو تعزيز قابلية التشغيل البيئي، فضلا عن تنفيذ الاحكام الواردة في معاهدي الإنترنت للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي والتي لم تصدق عليها فرنسا إلا بعد فترة وجيزة<sup>(٤٦)</sup>.

وفي العام ذاته صدر قانون (HADOPI) لسنة ٢٠٠٩ والذي أنشأت بموجبه هيئة أو سلطة إدارية<sup>(٤٧)</sup> مهمتها تطوير العرض القانوني ومراقبة الاستخدام المشروع وغير المشروع للمصنفات والأشياء المرتبطة بحق المؤلف أو الحقوق المجاورة على شبكات الاتصالات الإلكترونية المستخدمة في توفير خدمات الاتصال للجمهور عبر الإنترنت، ومراقبة حالات التعدي والانتهاكات الحاصلة عبر تلك الشبكة<sup>(٤٨)</sup>.

ويأخذ قانون HADOPI بنظام الاستجابة المتدرجة أو ما يعرف بنظام (الضربات الثلاث)<sup>(٤٩)</sup> ويهدف نظام الاستجابة المتدرجة نحو مكافحة الممارسات غير القانونية لتنزيل الأعمال المحمية بموجب قانون الملكية الفكرية، وتعتبر فرنسا هي أول دولة أوروبية تشرع في تنفيذ مثل هذه الآلية<sup>(٥٠)</sup>.

ويقوم نظام الاستجابة المتدرجة على الآلية التالية، ففي البدء يجب تحديد المشترك المنتهك بواسطة وكيل محلف باستخدام عنوان IP الخاص به، ومن ثمة تقوم السلطة الإدارية HADOPI بمخاطبة مزود خدمة الإنترنت لرفع السرية عن المستخدم الذي تم تحديده، والكشف عن جميع التفاصيل المتعلقة بهذا المستخدم، وبعد الكشف عن هذه التفاصيل تقوم سلطة HADOPI بإرسال رسالة أو توصية تحذيرية أولى للمشارك عبر البريد الإلكتروني الخاص به والغرض منها هو إعلامه بالكف عن انتهاك الحقوق المحمية، وأنه توجد عروض قانونية في الإنترنت، وإعلامه بخطورة القرصنة<sup>(٥١)</sup>.

وفي حالة عدم الاستجابة للتوصية التحذيرية الأولى خلال ست أشهر، تقوم HADOPI بإرسال توصية تحذيرية ثانية من نفس نوع التوصية الأولى، في حالة عدم الاستجابة للتوصيتين تقوم سلطة HADOPI بعد ذلك برفع الأمر إلى مكتب المدعي العام وذلك من أجل رفع القضية إلى المحكمة، وهذه هي الدرجة الثالثة أو الضربة الثالثة من النظام، والتي قد يترتب عليها فرض عقوبة تعليق الاتصال بالإنترنت لمدة شهر مع فرض غرامة مالية، علماً إن تعليق



## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

الاتصال بالإنترنت كان من ضمن العقوبات التي يمكن لسطة HADOPI فرضها، ولكن تم الطعن بدستورية هذا الاجراء، وحكم بأنها لا تستطيع فرض هذه العقوبة كون إن سلطة فرض العقوبات تكون حصراً من قبل المحكمة<sup>(٥٢)</sup>.

وفي ٥ سبتمبر ٢٠١٢ تم تحديد ثلاثة ملايين عنوان IP، وتم إرسال ١,١٥ مليون رسالة عبر البريد الإلكتروني كـ(توصيات تحذيرية أولية)، وتم إرسال ١٠٠ ألف (تحذير ثانٍ)، أما المرحلة الاخيرة فقد تم فحص ٣٤٠ ملفاً خاصا بقضايا التعدي، وقد تم إرسال ١٤ ملف إلى مكتب المدعي العام لإصدار قرار فيها<sup>(٥٣)</sup>، وفي منتصف سبتمبر من العام ذاته تم أدانة أول مستخدم بموجب قانون HADOPI، وحكمت محكمة بلفور عليه بغرامة قدرها ١٥٠ يورو فضلا عن قطع اتصاله بالإنترنت<sup>(٥٤)</sup>.

أما في الولايات المتحدة الامريكية فقد تم تشريع قانون يعالج الانتهاكات الحاصلة في البيئة الرقمية وحماية التدابير التكنولوجية، وذلك من أجل مواكبة تطورات التكنولوجيا وتنفيذ الالتزامات التي فرضتها معاهدتي الإنترنت للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) (الذين تم اعتمادهما في المؤتمر الدبلوماسي للمنظمة في ديسمبر ١٩٩٦، وتطلب كلتا المعاهدتين من الأطراف المتعاقدة توفير سبل انصاف قانونية ضد التحايل على التدابير التكنولوجية التي تحمي حقوق المؤلفين)<sup>(٥٥)</sup>.

ومن أجل الامتثال لهذا الشرط شرع الكونغرس قانون حقوق المؤلف للألفية الرقمية (DMCA)، والذي وقع عليه الرئيس الامريكي كلينتون في ٢٨ أكتوبر ١٩٩٨، وقد أعتبر هذا القانون تعديلاً لقانون حق التأليف الامريكي لسنة ١٩٧٦ وأصبح يشكل هذا القانون الباب ١٢ من القانون<sup>(٥٦)</sup>، ومن أهم اهداف هذا القانون هو حظر التحايل على التدابير التكنولوجية التي يضعها أصحاب الحقوق من أجل حماية حقوقهم، وحماية مزودي خدمة الإنترنت من المسؤولية التي قد تقع عليهم بسبب الانتهاكات الحاصلة على شبكة الإنترنت<sup>(٥٧)</sup>.

وتنفيذاً لهذه الاهداف فقد تضمن القانون عدة أحكام من أهمها ما جاء به القسم (A/١/a/١٢٠١) والذي نص على(حظر الوصول إلى الاعمال المحمي بشكل غير مصرح به من خلال التحايل على التدابير التكنولوجية التي يضعها صاحب الحقوق/ مثل تقنيات التشفير)<sup>(٥٨)</sup>، أما الفقرة الثانية من القسم ذاته فقد حظرت (تصنيع أو إتاحة التقنيات والمنتجات والخدمات التي يمكن من خلالها خرق التدابير التكنولوجية)<sup>(٥٩)</sup>.

لذلك فإن القسم (١٢٠١) يحظر فئتين من الأعمال:(أ)التحايل على تقنيات التحكم في الوصول إلى المحتوى المحمي، (ب) تصنيع وتوزيع الاجهزة التي يمكن استخدامها من أجل خرق التدابير التكنولوجية الموضوعة من قبل مالك

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

الحقوق، علماً أن مخالفة هذا الحظر الوارد في هذا القسم سوف يترتب عليه مسؤولية مدنية وجنائية للشخص المخالف.

هذا وقد عرفت الفقرة الثالثة من القسم ذاته التحايل على التدابير التكنولوجية بأنه (إلغاء أو فك تشفير أو تعطيل أو إزالة أي إجراء تقني موضوع للعمل المحمي من دون إذن من صاحب الحقوق)<sup>(٦٠)</sup>.

بيد ان الشركات المصنعة للأجهزة التكنولوجية لاحظت بأن الأجهزة التي تقوم بتصنيعها لها أغراض متعددة وليست للتحايل فقط، وان هذا الحظر سوف يؤدي إلى القضاء على هذه الصناعة كونه يحظر تصنيع الأجهزة التي تستخدم في التحايل، لذا تم الاعتراض على هذا النص وتم تعديله بحيث أصبح الحظر يخص فقط تصنيع الأجهزة التي يكون غرضها الاساسي هو التحايل على التدابير التكنولوجية والأجهزة التي يكون تسويقها لاستخدامها في التحايل<sup>(٦١)</sup>.

وبالنسبة لمصر فقد عالج المشرع المصري الحماية التقنية في قانون حماية الملكية الفكرية، حيث جرم المشرع المصري تصنيع أو تجميع أو استيراد بغرض البيع أو التأجير أي جهاز أو وسيلة أو اداة مصممة أو معدة للتحايل على الحماية التقنية التي يستخدمها مُنتج التسجيلات الصوتية<sup>(٦٢)</sup>.

أما في العراق، فالنسبة للمشرع في إقليم كردستان-العراق فإنه نظم حماية التدابير التقنية، حيث جرم المشرع هناك أي فعل بسوء نية يهدف إلى إزالة أو تعيب أو تعطيب أية حماية تقنية، بيد إن المشرع قصر هذه الحماية على التدابير التقنية المستخدمة من قبل المؤلف دون شمول مُنتج التسجيلات الصوتية بذلك<sup>(٦٣)</sup>، ولكن المشرع في نص آخر يعود ويجرم أي حذف أو تغيير للمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق دون موافقة صاحب الحق بما في ذلك مُنتج التسجيلات الصوتية<sup>(٦٤)</sup>.

لذا نلاحظ بأن مسلك المشرع في إقليم كردستان-العراق مسلك منتقد، فهو لم يحمي التدابير التقنية المتخذة من قبل مُنتج التسجيلات الصوتية، لكنه حمى المعلومات الضرورية لإدارة الحقوق من الحذف أو التغيير، لذا ندعو مشرع إقليم كردستان-العراق بشمول التدابير التقنية المتخذة من قبل منتج التسجيلات الصوتية بالحماية شأنه في ذلك شأن المؤلف، كون ان القانون هناك لا يحمي فقط المؤلف وإنما يحمي أصحاب الحقوق المجاورة (ومن ضمنهم منتجي التسجيلات الصوتية) إلى جانب المؤلف.

أما بالنسبة لقانون حماية حق المؤلف الاتحادي فإنه لم يحمي التدابير التقنية المستخدمة من قبل مُنتج التسجيلات الصوتية، وموقف المشرع العراقي هنا منتقد كونه لا يواكب التطورات التكنولوجية والتقنية، لذلك ندعو المشرع إلى ضرورة حماية التدابير التقنية المستخدمة من قبل مُنتج التسجيلات الصوتية بشكل مماثل للحماية التي رأيناها في أمريكا وفرنسا ومصر.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

وأخيراً فإن التشريع النموذجي عاقب على الإزالة أو المسخ بدون وجه حق لأية تدابير التقنية المستخدمة لتنظيم أو تقييد اطلاع الجمهور على التسجيلات الصوتية أو توزيعها أو استيرادها بغرض التوزيع أو البث أو الإتاحة للجمهور، ويشترط في ذلك أن يكون المتعدي عالماً أو في إمكانه أن يعلم بالاعتداء الواقع<sup>(٦٥)</sup>.

### الفرع الثاني

#### وسيلة مكافحة قرصنة التسجيلات الصوتية

#### An anti-piracy method for sound recordings

نتيجة للمشاكل التي سببتها القرصنة الرقمية وما ترتب عليها من أضرار، سعت البلدان إلى إيجاد وسيلة تقنية يمكن من خلال إنفاذ الحقوق على شبكة الانترنت، وقد تمثلت هذه الوسيلة بما يسمى بأنظمة إدارة الحقوق الرقمية، والتي تعرف بأنها (تقنية تحمي جزءاً من الملكية الفكرية الرقمية) (التسجيلات الصوتية، الافلام، الكتب) باستخدام أساليب تكنولوجية، بحيث لا تسمح بالوصول إلى المحتوى الرقمي إلا للأشخاص الذين لديهم المفتاح (كلمات المرور) الذي يسمح لهم بالدخول والاطلاع على المحتوى المحمي<sup>(٦٦)</sup>.

وتعمل أنظمة إدارة الحقوق على تطوير تقنيات تهدف إلى إدارة وصول الجمهور إلى التسجيلات الصوتية الموجودة في البيئة الرقمية، وتعد أنظمة إدارة الحقوق في الوقت الحالي النهج الرائد لدى الشركات المنتجة للتسجيلات الصوتية وخاصةً في الولايات المتحدة الأمريكية<sup>(٦٧)</sup>.

ومن أهم أنواع أنظمة إدارة الحقوق هو نظام العلامة الرقمية، والذي يقوم على تشفير المعلومات التي تتضمنها التسجيلات الصوتية المتاحة على شبكة الانترنت، ويسمح أيضاً لمنتج التسجيلات الصوتية من تعقب وتمييز النسخ غير المرخصة، والتي تم نسخها من دون إذنه، مما يسهل عليه مسألة كشف النسخ غير الشرعية المتاحة على الانترنت<sup>(٦٨)</sup>، وبعد أن يستطيع المنتج من تحديد النسخ المقرصنة التي توجد على شبكة الانترنت، يستطيع أن يطلب من مزود خدمة الانترنت إزالة النسخ غير المشروعة أو قطع الخدمة عن المتعدي<sup>(٦٩)</sup>.

إضافةً إلى نظام العلامة الرقمية هناك ما يسمى بنظام قاعدة البيانات، ويحتوي هذا النظام على كافة المعلومات المتعلقة بالتسجيل الصوتي محل الحماية، من حيث اسم المنتج، وصاحب الحقوق الواردة على التسجيل الصوتي، والتسجيل الصوتي محل الحماية ذاته، فضلاً عن المعلومات الضرورية لتحويل الغير استعمال التسجيل الصوتي لهدف محدد، ويحتوي نظام قاعدة البيانات أيضاً على الشروط التي على أساسها يُجيز منتج التسجيلات الصوتية للغير استغلال التسجيل الصوتي محل الحماية<sup>(٧٠)</sup>.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

وعلى الرغم من شيوع هذه الانظمة وكثرة استعمالها من قبل اصحاب الحقوق، بيد إنها تواجه العديد من العيوب والمشاكل التي تؤثر على كفاءتها في الحماية، ومن أهم هذه العيوب أو المشاكل هي:

أولاً: تشكل أنظمة إدارة الحقوق الرقمية عقبة كبيرة أمام الاستفادة من الاستثناءات المنصوص عليها في القوانين، والتي (كما بينا سابقاً) لا تتطلب الحصول على إذن مسبق من مُنتج التسجيلات الصوتية (مثل/ النسخ لأغراض التعليم)، فأنظمة إدارة الحقوق الرقمية لا تفرق ما بين الاستخدام المستثنى والاستخدام غير المستثنى، ويجب على كل مستخدم يريد الاستفادة من التسجيلات الصوتية المتاحة على شبكة الانترنت، الحصول على مفتاح أو رمز المرور لكي يستطيع الاستفادة من تلك التسجيلات<sup>(٧١)</sup>.

ولكن يمكن أن نتساءل عن موقف التشريعات الوطنية من هذه الاستثناءات في البيئة الرقمية؟

في البدء نذكر بأن معاهدة الويبو التي تعتبر السند القانوني الاول للتدابير التقنية لم تشر إلى مسألة الاستفادة من الاستثناءات في البيئة الرقمية، مما يعني ان الأمر متروك للدول الاعضاء في كيفية تنظيم هذه المسألة، ففي فرنسا فإن المشرع الفرنسي قد فرض على منتجي التسجيلات الصوتية عند استخدامهم للتدابير التكنولوجية ضرورة عدم المساس بالاستثناءات الممنوحة بموجب قانون الملكية الفكرية، وهذه الاستثناءات هي الممنوحة للمعاقين أو النسخ لأغراض البحث والدارسات أو النسخ للمؤسسات المكتبة ودور الحفظ أو النسخ للأغراض الشخصية، بشرط عدم تحقيق أي ميزة اقتصادية أو تجارية من هذا الاستثناء<sup>(٧٢)</sup>.

وفي الولايات المتحدة الامريكية نجد ان المشرع الامريكي إشارة في القسم (C/٢/b/١٢٠١)<sup>(٧٣)</sup> إلى ضرورة عدم المساس بالحقوق أو التعويضات أو القيود أو الاستخدام العادل المنصوص عليها في هذا القانون عند استخدام التدابير التقنية، لذا نلاحظ بأن المشرع الامريكي قد فرق ما بين الاستخدام المستثنى والاستخدام غير المستثنى عند تنظيمه للتدابير التكنولوجية وأوجب على أصحاب الحقوق احترام الاستثناءات الممنوحة بموجب القانون وعدم المساس بها..

أما بالنسبة للمشرع المصري فهو على الرغم من معالجته للتدابير التقنية إلا انه لم يفرق ما بين الاستخدامات المستثناة بموجب القانون والتي لا تعتبر تعدياً، وما بين الاستخدامات غير المستثناة والتي تُعتبر تعدياً.

أما في العراق فان قانون إقليم كردستان-العراق لم يفرق أيضاً بين الاستخدام المستثنى والاستخدام غير المستثنى، أما المشرع الاتحادي فهو لم ينظم التدابير التقنية أصلاً لذا فنحن ندعو عند تنظيمه للتدابير التقنية أن يفرق

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

بين الاستخدام المستثنى وبين الاستخدام غير المستثنى، ويستثنى الاستخدامات المباحة بموجب القانون من المسؤولية والتجريم.

ثانياً: لا توفر أنظمة إدارة الحقوق حماية ضد النسخ التي يتم أعدادها من قبل المستخدم أو النسخ التي يتم الحصول عليها بعد فك التشفير، حيث ان هذه الأنظمة تحمي فقط النسخ التي تم أعدادها من قبل مُنتج التسجيلات الصوتية<sup>(٧٤)</sup>.

ثالثاً: تشكل التدابير التقنية عائقاً أمام الاستفادة من التسجيلات الصوتية التي دخلت في المجال العام(الملك العام)، ذلك لأن هذه التدابير لا تميز بين المواد المحمية وبين المواد غير المحمية<sup>(٧٥)</sup>، فهي لا تميز بين التسجيلات الصوتية التي لازالت مشمولة بالحماية وبين التسجيلات الصوتية التي انتهت مدة حمايتها ودخلت في المجال العام، فهي تمنع نسخها أو توزيعها أو بثها دون تمييز، مما يؤدي إلى حلول الاستثنائية الوقائية أو التقنية محل الاستثنائية القانونية<sup>(٧٦)</sup>.

والمشكلة تكمن في ان التشريعات الوطنية التي نظمت الحماية التقنية لم تشر إلى هذه المسألة، إنما إشارة فقط لمسألة الاستفادة من الاستثناءات، مما يضع المشرعين أمام مشكلة لا بد من إيجاد حل لها، ويمكن أن يكون الحل في استثناء التحايل على التدابير التقنية إذا كان الغرض منه الانتفاع بالتسجيلات الصوتية الداخلة في الملك العام<sup>(٧٧)</sup>.

وعلى الرغم من ان الحل المذكور اعلاه جيد، بيد أنه يحتاج إلى سند قانوني كي يُخرج هذا النوع من التحايل من نطاق التجريم، لذا فنحن ندعو المشرع العراقي عند تنظيمه للتدابير التقنية إن يفرق ما بين التسجيلات الصوتية التي دخلت في المجال العام وبين تلك التي لازالت مشمولة بالحماية، وان لا يجرم التحايل الذي يكون الغرض منه الاستفادة من تلك التسجيلات التي دخلت في المجال العام.

رابعاً: مشكلة عدم قابلية التشغيل البيني والتي تتمثل في إن بعض الملفات المحمية بالتدابير التقنية لا تتوافق مع بعض الاجهزة، وذلك بسبب أن التدابير التقنية قد تم معالجتها لتتوافق مع أجهزة معينة فقط<sup>(٧٨)</sup>.

وقد عالج المشرع الفرنسي هذه المشكلة، حيث اجاز التداعي أمام هيئة HADOPI عندما يرفض اصحاب التدابير التقنية منح المعلومات الضرورية للتشغيل البيني، وقد حدد المشرع الاشخاص الذين يجوز لهم طلب هذه المعلومات وهم(ناشرو البرامج، والشركات المصنعة للأنظمة التقنية، ومزودي خدمة الانترنت)، والحكمة في تحديد الاشخاص الذين يحق لهم طلب المعلومات تكمن في منع عامة الجمهور من الاطلاع عليها، ذلك لأن في نشرها أثر قاتل على فعالية التدابير التقنية، كذلك فأن هذه المعلومات تكون غير ذات فائدة بالنسبة لهم<sup>(٧٩)</sup>.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

وفي حالة رفض صاحب التدابير التقنية منح المعلومات الضرورية للتشغيل البيئي فيجوز للأشخاص الذين حددهم القانون تقديم طلب إلى الهيئة العليا من أجل الفصل في هذا النزاع، وعليها (أي الهيئة العليا) أن تصدر قرارها خلال شهرين، ويجوز لهذه الهيئة رفض الطلب أو ان تصدر أمرا قضائيا بفرض عقوبة على الممتنع، مع تحديد الشروط التي يمكن للمدعي بموجبها الحصول على الوصول إلى المعلومات الأساسية للتشغيل البيئي، والالتزامات التي يجب أن يلتزم بها لضمان كفاءة وسلامة الإجراء الفني، بالإضافة إلى شروط الوصول إلى المحتوى المحمي واستخدامه<sup>(٨٠)</sup>.

وبالمثل عالج المشرع الأمريكي هذه المشكلة حيث اجاز للشخص تطوير واستخدام الوسائل التكنولوجية للتحايل على التدابير التقنية، إذا كانت تلك الوسائل ضرورية لتحقيق التشغيل البيئي إلى الحد الذي لا يشكل فيه انتهاكاً للقانون<sup>(٨١)</sup>.

أما بالنسبة للتشريعات العربية فلم تعالج هذه المسألة، لذا فنحن ندعو المشرع العراقي أن يحذو حذو موقف المشرع الأمريكي والفرنسي عند تنظيمه للتدابير التقنية، وإلزام منتجي التسجيلات الصوتية بأن يحرصوا على التوافق بين التقنيات التي يستخدمونها وبين الاجهزة المستخدمة لتشغيل التسجيلات الصوتية.

## الخاتمة

### Conelusion

من خلال البحث في موضوع التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة) توصلنا إلى بعض النتائج والتوصيات سوف نبينها تباعاً وكما يأتي:

#### أولاً: النتائج:

١. من خلال البحث بينا أن القرصنة تعتبر من أهم المشكلات التي تواجه منتجي التسجيلات الصوتية، وبيننا بأن القرصنة في جوهرها تعني النسخ والتوزيع والبت غير المصرح به للتسجيلات الصوتية، كما توصلنا إلى ان القرصنة مصطلح عام يشمل القرصنة المادية والرقمية معاً، وانتهينا إلى أن المشرع العراقي هو المشرع الوحيد الذي أستخدم مصطلح القرصنة في القانون.
٢. توصلنا أيضاً إلى ان هناك صعوبات تواجه عملية مكافحة القرصنة تتمثل في تعدد واختلاف الجهات المختصة بنظر المنازعات المتعلقة بحقوق منتجي التسجيلات الصوتية، وتعدد القوانين الواجبة التطبيق على تلك النزاعات، كذلك صعوبة معرفة الأشخاص المتعدين وتفرقهم في اماكن متعددة.
٣. توصلنا أيضاً إلى ان هناك آثار مترتبة على عملية القرصنة ومن اهم هذه الاثار هو تأثير الاحلال، وتأثير القرصنة على التسجيلات الصوتية القانونية، وتأثيرها على المستهلك، فضلاً عن تأثير القرصنة على الاقتصاد الوطني للبلدان والذي يتمثل بفقدان بعض الايرادات التي تأتي من الضرائب وفقدان العديد من الوظائف.
٤. خلص البحث إلى ان الاتفاقيات الدولية تعتبر الاساس القانونية لوسائل مكافحة القرصنة، فاتفاقية جنيف لسنة ١٩٧١ كانت خاصة بالقرصنة المادية، ومعاهدة الويبو لسنة ١٩٩٦ خاصة بالقرصنة الرقمية، وقد استندت التشريعات الوطنية على هاتين الاتفاقيتين لتوفير الوسائل الضرورية لمكافحة القرصنة.
٥. من خلال البحث توصلنا إلى ان هناك بعض المشاكل والعيوب التي تؤثر على كفاءة التدابير التقنية المستخدمة من قبل منتجي التسجيلات الصوتية خاصة فيما يتعلق بالاستفادة من الاستثناءات القانونية والتسجيلات الصوتية التي دخلت في المجال العام، كذلك مشكلة عدم قابلية التشغيل البيئي.

#### ثانياً: التوصيات:

من خلال هذا البحث نوصي المشرع العراقي إلى تنظيم أحكام تدابير الحماية التقنية والمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق المترتبة على التسجيلات الصوتية، وان يشمل الحظر افعال التحايل على التدابير التقنية، فضلاً عن شموله كل تصنيع أو تجميع أو استيراد لغرض البيع أو التأجير أو أي جهاز أو

# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

أ.د. حيدر فليح حسن

سلام هاشم عبد الحسن

أداة أو آلة مصممة خصيصاً للتحايل على التدابير التقنية، كما ندعو المشرع العراقي إلى إلزام أصحاب الحقوق بتمكين الجمهور من الاستفادة من الاستثناءات الممنوحة لهم بموجب القانون، وألا يعتبر من قبل التعدي كل تحايل على تدابير الحماية التقنية إذا كان الغرض منه الانتفاع بالتسجيلات الصوتية التي دخلت المجال العام.

الهوامش

## Footnotes

(<sup>١</sup>) عبدالله شقرون، الحماية الأدبية والفنية في عهد القرصنة السمعية-البصرية، مجلة الإذاعات العربية(مجلة فصلية يصدرها اتحاد إذاعات الدول العربية)/ركن التشريعات والقوانين، العدد ٢، ٢٠٠٥، ص ٩٨.

- (2) Whitney D. Gunter, George E. Higgins and Roberta E. Gealt, Pirating Youth: Examining the Correlates of Digital Music Piracy among Adolescents, International Journal of Cyber Criminology, Vol4, Issue1&2, January - July 2010 / July - December 2010,P657.
  - (3) Yogesh Bajpai and Parul Bajpai, Impact of Intellectual Property Rights on the Music and Film Piracy: A General Study, International Journal of Digital Library Services, Vol11, Issue1, July- Sept, 2011, P71.
  - (4) Whitney D. Gunter, George E. Higgins and Roberta E. Gealt, Op.Ct, P99.
  - (5) Lan Michael Dobie, The Impact of New Technologies and the Internet on the Music Industry( 1997-2001), Institute for Social Research, School of Music Media and Performance University of Salford, Salford, UK, September, 2001, P37.
  - (6) Serhan Aykac, A New Era Begins in Digital Music, Master of Arts (Music), I.T.U. Institute of Social Sciences, İstanbul, May, 2007, P6.
  - (7) Jyh-Shen Chiou, Chien-yi Huang and Hsin-hui Lee, The Antecedents of Music Piracy Attitudes and Intentions, Journal of Business Ethics, Springer, 2005, P162.
  - (8) Alice Kao, RIAA v. VERIZON: Applying the Subpoena Provision of the DMCA, Berkeley Technology Law Journal, Vol. 19:405, 2004, P406.
- (<sup>١</sup>) يقصد بمصطلح (MP3) هو اختصار لـ (MPEG audio Layer-3)، و(MPEG) هو اختصار يمثل (Moving Picture Experts Group)، وهي مجموعة طورت تقنيات متنوعة لضغط بيانات الفيديو والأصوات، بحيث أصبحت الأفلام تستغرق أقل من الذاكرة الرقمية، وبالتالي تمكين تخزين الفيلم بأكمله على قرص DVD واحد، وبما إن الفيلم يتكون من الصور والصوت، فتكون هناك عملية لضغط صوت الفيلم، وهذه العملية تُعرف عند الخبراء باسم (MPEG audio Layer-3)، واختصاراً تسمى MP3، وهكذا فإن MP3 هو عبارة عن ملف صوت مضغوط.

ينظر:



# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

John A. Fedock, The RIAA v. The People: The Recording Industry Misguided Attempt to Use the Legal System to Save Their Business Model, Pepperdine Law Review, Volume 32, Issue 4, 2005, P951.

(10) Jelle Janssens, Stijn Van Daele and Tom Vander Beken, The Music Industry on (the) Line? Surviving Music Piracy in a Digital Era, European Journal of Crime, Institute for International Research on Criminal Policy (IRCP), Ghent University, Belgium, 2009, P1-2.

(11) Daniel Reynolds, The RIAA Litigation War on File Sharing and Alternatives More Compatible with Public Morality, Minnesota Journal of Law, Science & Technology, Volume 9, Issue 2, 2008, P 979.

(12) Barbara A. Ringer, Op.Ct, p1.

(13) Stanislava N. Staykova, Op.Ct, P2.

(14) Stanislava N. Staykova, Op.Ct P3.

(15) Wan Man Jason Fung and Avnita Lakhani, Combating peer-to-peer file sharing of copyrighted material via anti-piracy laws: Issues, trends, and solutions, Computer Law & Security Review, Volume 29, Issue 4, August 2013, P384.

(16) David Edward Agnew, Reform in the International Protection of Sound Recordings: Upsetting the Delicate Balance between Authors, Performers and Producers or Pragmatism in the Age of Digital Piracy?, Digital Commons, Loyola Marymount University and Loyola Law School Digital Commons at Loyola Marymount University and Loyola Law School, Vol. 13, 1-1-1993, P220.

(١٧) د.حسن الجميبي، حق المؤلف والحقوق المجاورة في سيليقي الانترنت، مصدر سابق، ص٤.

(١٨) المصدر نفسه، ص٤.

(١٩) المصدر نفسه، ص٤.

(20) Henriquez, Ryan S., Facing the Music on the Internet: Identifying Divergent Strategies for Different Segments of the Music Industry in Approaching Digital Distribution, Journal UCLA Entertainment Law Review, Vol 7:1, 1999, P85.

(21) Wan Man Jason Fung and Avnita Lakhani, Op.Ct, P385.

(22) Chadwick Schnee, Op.Ct, P4.

(23) Jordana Boag, Op.Ct, P244.

(24) John A. Fedock, , Op.Ct, P968.

(25) RIAA v. The People: Five Years Later, Available at the link:

<https://www.eff.org/ar/wp/riaa-v-people-five-years-later>

تأريخ الزيارة: ٢٠٢٠/٣/١٠.

(٢٦) ينظر:

Jordana Boag, The Battle of Piracy and Privacy: How the Recording Industry Association of America (RIAA) Is Using the Digital Millennium

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

Copyright Act (DMCA) As Its Weapon Against Internet Users' Privacy Rights, California Western School of Law, Volume 41, Number 1, P249.

Alice Kao, Op.Ct, P406.

(27) Jordana Boag, Op.Ct, P248.

(28) Ibad, P242.

(29) Ibad, P266.

(30) Whitney D. Gunter, George E. Higgins and Roberta E. Gealt, Op.Ct, P658.

(<sup>31</sup>) برنامج (Napster) هو من أفكار الطالب الجامعي (Shawn Fanning) بدأ عمله في 1 يونيو 1999، وكانت فكرة البرنامج الأساسية هي تبادل التسجيلات الصوتية بين أصدقائه فقط، ولكنه انتشر بصورة سريعة وواسعة بين الناس، وكان برنامج نابستر يقوم على مشاركة التسجيلات الصوتية الموسيقية مجاناً على الموقع الخاص به على الأنترنت، ثم يقوم المستخدمون بتحميل هذه التسجيلات ومشاركتها مع زملائهم مجاناً أيضاً، وقد سبب هذا البرنامج خسائر كبيرة للشركات =المنتجة للتسجيلات الصوتية في ذلك الوقت، مما دفع هذه الشركات برفع دعوى قضائية على البرنامج، وتعتبر هذه الدعوى القضائية هي أول دعوى من نوعها بهذا الشأن، وترتب على تلك الدعوى غلق برنامج نابستر نهائياً عام 2001 بموجب حكم من المحكمة الأمريكية العليا، هذا وتعتبر قضية نابستر من أهم القضايا التي أثرت في مجال القرصنة الرقمية، بحيث كونت سابقة قضائية استندت عليها المحاكم فيما بعد في القضايا المتعلقة بقرصنة التسجيلات الصوتية على شبكة الأنترنت.

ينظر:

Stan J. Liebowitz, File-Sharing: Creative Destruction or just Plain Destruction?, School of Management/University of Texas at Dallas, March 2005, P4.

James Dooley, Noise Annoys: Pirate Radio and the Distribution of Music in the Digital Age, A thesis submitted to The Faculty of Graduate Studies and Research in partial fulfillment of the requirement for the degree of Master of Arts, Institute of Political Economy/Carleton University, March 2008, P77.

Sue Ann Mota, , Op.Ct, P64.

(32) Tin Cheuk Leung, Should the Music Industry Sue Its Own Customers Impacts of Music Piracy and Policy Suggestions, 2 September 2009, P2.

(33) Adrian Adermon and Che-yuan Liang, Piracy, Music, and Movies: a Natural Experiment, Working Paper Provided in Cooperation with: Department of Economics, Uppsala University, Sweden, October 2010, P8.

(34) Jelle Janssens, Stijn Van Daele and Tom Vander Beken, , Op.Ct, P3.

(35) Henriquez, Ryan S., Op.Ct, P63.

(36) Jelle Janssens, Stijn Van Daele and Tom Vander Beken, , Op.Ct, P3.

(37) Lan Michael Dobie, Op.Ct, P37.

(38) Ibad, P37.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

(39) Paul Benjamin Lowry, Jun Zhang and Tailai Wu, Nature or Nurture? A Meta-analysis of the Factors that Maximize the Prediction of Digital Piracy by Using Social Cognitive Theory as a Framework, 10-Nov-2016, P2.

(40) Sue Ann Mota, Napster: Facilitation of Sharing, or Contributory and Vicarious Copyright Infringement?, Journal of Law, Science & Technology is published/ the University of Minnesota, Volume 2, Issue 2, 2001, P62.

ينظر: (41)

Paul Benjamin Lowry, Jun Zhang and Tailai Wu, Op.Ct, P6.

Whitney D. Gunter, George E. Higgins and Roberta E. Gealt,, Op.Ct, P659

(42) Paul Benjamin Lowry, Jun Zhang and Tailai Wu, Op.Ct, P16.

(43) Martin Fredriksson, Copyright Culture and Pirate Politics, journal Cultural Studies/ Linköping University, Volume 28, Issue 5-6, Sweden, 2014,P1.

(٤٤) نصت المادة ٢ من اتفاقية جنيف لحماية منتجي التسجيلات الصوتية ضد النسخ غير المصرح به لتسجيلاتهم لسنة ١٩٧١ على (تحمي كل دولة متعاقدة منتجي التسجيلات الصوتية من مواطني الدول المتعاقدة الأخرى من عمل نسخ مكررة =دون موافقة المنتج وضد استيراد هذه النسخ ، بشرط أن يكون أي من هذه الأعمال أو الاستيراد لغرض التوزيع على الجمهور ، وضد توزيع هذه النسخ على الجمهور).

(45) See Article L331-5: Les mesures techniques efficaces destinées à empêcher ou à limiter les utilisations non autorisées par les titulaires d'un droit d'auteur ou d'un droit voisin du droit d'auteur d'une oeuvre, autre qu'un logiciel, d'une interprétation, d'un phonogramme, d'un vidéogramme ou d'un programme sont protégées dans les conditions prévues au présent titre.

(46) Victor Dzomo-Silinou, Les législations de lutte contre le téléchargement illégal : entre riposte graduée et filtrage de l'Internet, Les Cahiers de propriété intellectuelle, Vol 26, No 1, P60.

Haute autorité pour la diffusion des oeuvres et la protection des droits sur internet (47) : وهي هيئة عامة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية، وتسمى الهيئة العليا لنشر (47) HADOPI المصنفات وحماية الحقوق على الإنترنت تسمى اختصاراً ( للمزيد من التفصيل HADOPI المصنفات وحماية الحقوق على الإنترنت تسمى اختصاراً ) حول هذه الهيئة ينظر: الموقع الإلكتروني للهيئة :

[www.hadopi.fr](http://www.hadopi.fr)

تاريخ الزيارة: ٢٠٢٠/٣/١٠.

(48) See Article L331-12: 1. Une mission d'encouragement au développement de l'offre légale et d'observation de l'utilisation licite et illicite des œuvres et des objets auxquels est attaché un droit d'auteur ou un droit voisin sur les réseaux de communications électroniques utilisés pour la fourniture de services de communication au public en ligne.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

- (49) Joost Poort and João Pedro Quintais, Global Online Piracy Study, University of Amsterdam/Information Law Institute, The Netherlands, July 2018, P21.
- (50) Sandrine Hallemans, Etude relative à la lutte contre les atteintes au droit d'auteur sur internet, Centre de Recherche Information, Droit et Société (CRIDS) Facultés Universitaires Notre-Dame de la Paix – Namur, 24 septembre 2012, P21.
- (51) Sandrine Hallemans, Op.Ct, P21.
- (52) Ibad, P23.
- (53) Victor Dzomo-Silinou, Op.Ct, P72.
- (54) Sandrine Hallemans, Op.Ct, P23.
- (55) Jonathan Band, The New Us Anti-circumvention Provision: Heading in The Wrong Direction, Computer Law & Security Report, Vol.15, no.4, 1999, P219.
- (56) Henriquez Ryan S., Op.Ct, P82.
- (57) Jordana Boag, Op.Ct, P243.
- (58) See §1201/a/1/A: (a) Violations Regarding Circumvention of Technological Measures:(1)(A) No person shall circumvent a technological measure that effectively controls access to a work protected under this title.
- (59) See §1201/a/2/A :No person shall manufacture, import, offer to the public, provide, or otherwise traffic in any technology, product, service, device, component, or part thereof, that:(A) is primarily designed or produced for the purpose of circumventing a technological measure that effectively controls access to a work protected under this title;
- (60) See §1201/a/3/ A: As used in this subsection— (A) to “circumvent a technological measure” means to descramble a scrambled work, to decrypt an encrypted work, or otherwise to avoid, bypass, remove, deactivate, or impair a technological measure, without the authority of the copyright owner.
- (61)Jonathan Band, Op.Ct, P 219.
- (٦٢) حيث نصت المادة (١٨١/خامساً) من قانون حماية الملكية الفكرية المصري على (مع عدم الإخلال بأية عقوبة اشد في قانون اخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب احد الأفعال الآتية: خامساً: التصنيع أو التجميع أو الاستيراد بغرض البيع أو التأجير لأي جهاز أو وسيلة أو اداه مصممه أو معدة للتحايل على حماية تقنية يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور كالتشفير أو غيره).
- (٦٣) حيث نصت المادة (٣٦/أولاً/٤) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها في إقليم كردستان-العراق على (أولاً: يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر واحد ولا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف دينار ولا تزيد على مليون وخمسمائة ألف دينار أو بإحدى

# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلام هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

هاتين العقوبتين ، كل من ارتكب أحد الأفعال الآتية : ٤. القيام بسوء نية بإزالة أو تعطيب أو تعيب أية حماية تقنية يستخدمها المؤلف).

(٦٤) حيث نصت المادة (٣٧/أولاً) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها في إقليم كردستان-العراق على(مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها في أي قانون آخر نافذ في الإقليم يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن مائة ألف دينار ولا تزيد على خمسمائة ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من: أولاً: حذف أو غير أية معلومات واردة في أي شكل إلكتروني للمصنف، من دون موافقة صاحب الحق فيه، لضمان إدارة الحقوق. وتعد من المعلومات الخاصة بضمان إدارة الحقوق، تلك المعلومات التي تعرف بما يأتي: ١- المصنف أو التسجيل الصوتي الأدائي. ٢- المؤلف أو المؤدي أو منتج التسجيل الصوتي.....)

(٦٥) المادة(٤٣/الفقرة ١) من التشريع النموذجي لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة له في الوطن العربي.

(66) Jolene Lau Marshall, Online Music Piracy: Can American Solutions Be Exported to the People's Republic of China to Protect American Music?, Washington International Law Journal, Volume 14, Number 1, 1-1-2005, P192.

(67) Ian Condry, Cultures of Music Piracy an Ethnographic Comparison of the US and Japan, International Journal of Cultural Studies, Volume 7, 2004, P344.

(٦٨) د.حسن الجميعي، حق المؤلف والحقوق المجاورة في سياق الإنترنت، مصدر سابق، ص٨.

(٦٩) المصدر نفسه، ص٨.

(٧٠) د.حسن الجميعي، مصدر سابق، ص٨-٩.

(٧١) ينظر:

Jolene Lau Marshall, Op.Ct, P193.

Daniel Reynolds, Op.Ct, P1005.

(72) See Article L331-6: Le bénéfice de l'exception pour copie privée et des exceptions mentionnées au 2° de l'article L. 331-31 est garanti par les dispositions des articles L. 331-7 à L. 331-10, L. 331-33 à L. 331-35 et L. 331-37

(73) See § 1201/b/٢/C: (c) Other Rights, Etc., Not Affected.—(1) Nothing in this section shall affect rights, remedies, limitations, or defenses to copyright infringement, including fair use, under this title.

(74) Daniel Reynolds, Op.Ct, P978.

(75) K. Koelman, "The Public Domain Commodified: Technological Measures and productive Information Use", The Future of the Public Domain , p 105 – 119.

أشارة إليه: سيفيرين دوسوليه، دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام، المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الدورة السابعة، جنيف، من ٢ إلى ٦ مايو ٢٠٠١، ص٥٠.

(٧٦) سيفيرين دوسوليه، مصدر سابق، ص٥٠.

(٧٧) المصدر نفسه، ص٥١.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

(78) Oliver Quiring, Benedlkt Von Waltre and Richard Atterer, Can Filesharers be Triggered by Economic Incentives? Results of an Experiment, Journals Sage/ New Media & Society, Vol 10, 2008, P437.

(<sup>٧٩</sup>) د.أسامة أبو الحسن مجاهد، مصدر سابق، ص٧٨.

(<sup>80</sup>) See Article L331-32: -Tout éditeur de logiciel, tout fabricant de système technique et tout exploitant de service peut, en cas de refus d'accès aux informations essentielles à l'interopérabilité, demander à la Haute Autorité de garantir l'interopérabilité des systèmes et des services existants, dans le respect des droits des parties, et d'obtenir du titulaire des droits sur la mesure technique les informations essentielles à cette interopérabilité. A compter de sa saisine, la Haute Autorité dispose d'un délai de deux mois pour rendre sa décision.

-La Haute Autorité peut accepter des engagements proposés par les parties et de nature à mettre un terme aux pratiques contraires à l'interopérabilité. A défaut d'un accord entre les parties et après avoir mis les intéressés à même de présenter leurs observations, elle rend une décision motivée de rejet de la demande ou émet une injonction prescrivant, au besoin sous astreinte, les conditions dans lesquelles le demandeur peut obtenir l'accès aux informations essentielles à l'interopérabilité et les engagements qu'il doit respecter pour garantir l'efficacité et l'intégrité de la mesure technique, ainsi que les conditions d'accès et d'usage du contenu protégé. L'astreinte prononcée par la Haute Autorité est liquidée par cette dernière.

(<sup>81</sup>) See § 1201/f/٢: a person may develop and employ technological means to circumvent a technological measure, or to circumvent protection afforded by a technological measure, in order to enable the identification and analysis under paragraph (1), or for the purpose of enabling interoperability of an independently created computer program with other programs, if such means are necessary to achieve such interoperability, to the extent that doing so does not constitute infringement under this title.

# التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلام هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

## المصادر References

### المصادر العربية أولاً الكتب القانونية:

I. د. أسامة أبو الحسن مجاهد، حماية المصنفات على شبكة الانترنت، دون طبعة، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠١٠.

### ثانياً: المقالات:

I. عبدالله شقرون، الحماية الأدبية والفنية في عهد القرصنة السمعية-البصرية، مجلة الإذاعات العربية (مجلة فصلية يصدرها اتحاد إذاعات الدول العربية)/ركن التشريعات والقوانين، العدد ٢، ٢٠٠٥.

### ثالثاً: الندوات والحلقات التدريبية:

I. د. حسن الجميعي، حق المؤلف والحقوق المجاورة في سياق الإنترنت، ندوة الويبو الوطنية عن الملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس وطلاب الحقوق في الجامعة الأردنية، المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع الجامعة الأردنية، الأردن/عمان، من ٦ إلى ٨ أبريل/نيسان ٢٠٠٤.

II. سيفيرين دوسوليه، دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام، المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، الدورة السابعة، جنيف، من ٢ إلى ٦ مايو ٢٠٠١.

### رابعاً: القوانين والاتفاقيات الدولية:

I. قانون حماية حق التأليف الأمريكي لسنة ١٩٧٢ المعدل.  
II. قانون الملكية الفكرية الفرنسي رقم ٥٩٧/٩٢ لسنة ١٩٩٢.  
III. قانون الألفية الرقمية لحماية حق المؤلف الأمريكي لسنة ١٩٩٨  
IV. التشريع النموذجي لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في الوطن العربي الصادر في سنة ١٩٩٨.

V. قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٢.  
VI. قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة له في إقليم كردستان-العراق رقم (١٧) لسنة ٢٠١٢.

VII. اتفاقية جنيف لحماية منتجي الفونوغرامات من استنساخ فونوغراماتهم دون تصريح، المؤرخة في ٢٩ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٧١.

VIII. معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي (WPPT) المؤرخة في جنيف في ٢٠ ديسمبر/كانون الأول عام ١٩٩٦.

### خامساً: المصادر الأجنبية:

I. Adrian Adermon and Che-yuan Liang, Piracy, Music, and Movies: a Natural Experiment, Working Paper Provided in Cooperation with: Department of Economics, Uppsala University, Sweden, October 2010.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

- II. Alice Kao, RIAA v. VERIZON: Applying the Subpoena Provision of the DMCA, Berkeley Technology Law Journal, Vol. 19:405, 2004.
- III. Daniel Reynolds, The RIAA Litigation War on File Sharing and Alternatives More Compatible with Public Morality, Minnesota Journal of Law, Science & Technology, Volume 9, Issue 2, 2008.
- IV. David Edward Agnew, Reform in the International Protection of Sound Recordings: Upsetting the Delicate Balance between Authors, Performers and Producers or Pragmatism in the Age of Digital Piracy?, Digital Commons, Loyola Marymount University and Loyola Law School Digital Commons at Loyola Marymount University and Loyola Law School, Vol. 13, 1-1-1993.
- V. Henriquez, Ryan S., Facing the Music on the Internet: Identifying Divergent Strategies for Different Segments of the Music Industry in Approaching Digital Distribution, Journal UCLA Entertainment Law Review, Vol 7:1, 1999.
- VI. Ian Condry, Cultures of Music Piracy an Ethnographic Comparison of the US and Japan, International Journal of Cultural Studies, Volume 7, 2004
- VII. James Dooley, Noise Annoys: Pirate Radio and the Distribution of Music in the Digital Age, A thesis submitted to The Faculty of Graduate Studies and Research in partial fulfillment of the requirement for the degree of Master of Arts, Institute of Political Economy/Carleton University, March 2008.
- VIII. Jelle Janssens, Stijn Van Daele and Tom Vander Beken, The Music Industry on (the) Line? Surviving Music Piracy in a Digital Era, European
- IX. Journal of Crime, Institute for International Research on Criminal Policy (IRCP), Ghent University, Belgium, 2009.
- X. John A. Fedock, The RIAA v. The People: The Recording Industry Misguided Attempt to Use the Legal System to Save Their Business Model, Pepperdine Law Review, Volume 32, Issue 4, 2005.
- XI. Jolene Lau Marshall, Online Music Piracy: Can American Solutions Be Exported to the People's Republic of China



## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

- to Protect American Music?, Washington International Law Journal, Volume 14, Number 1, 1-1-2005.
- XII. Joost Poort and João Pedro Quintais, Global Online Piracy Study, University of Amsterdam/Information Law Institute, The Netherlands, July 2018
- XIII. Jordana Boag, The Battle of Piracy and Privacy: How the Recording Industry Association of America (RIAA) Is Using the Digital Millennium Copyright Act (DMCA) As Its Weapon Against Internet Users' Privacy Rights, California Western School of Law, Volume 41, Number . 1
- XIV. Jyh-Shen Chiou, Chien-yi Huang and Hsin-hui Lee, The Antecedents of Music Piracy Attitudes and Intentions, Journal of Business Ethics, Springer, 2005.
- XV. Lan Michael Dobie, The Impact of New Technologies and the Internet on the Music Industry( 1997-2001), Institute for Social Research, School of Music Media and Performance University of Salford, Salford, UK, September, 2001.
- XVI. Martin Fredriksson, Copyright Culture and Pirate Politics, journal Cultural Studies/ Linköping University, Volume 28, Issue 5-6, Sweden, 2014.
- XVII. Oliver Quiring, Benedlkt Von Waltre and Richard Atterer, Can Filesharers be Triggered by Economic Incentives? Results of an Experiment, Journals Sage/ New Media & Society, Vol 10, 2008.
- XVIII. Paul Benjamin Lowry, Jun Zhang and Tailai Wu, Nature or Nurture? A Meta-analysis of the Factors that Maximize the Prediction of Digital Piracy by Using Social Cognitive Theory as a Framework, 10-Nov-2016.
- XIX. Sandrine Hallemans, Etude relative à la lutte contre les atteintes au droit d'auteur sur internet, Centre de Recherche Information, Droit et Société (CRIDS) Facultés Universitaires Notre-Dame de la Paix – Namur, 24 septembre 2012.
- XX. Serhan Aykac, A New Era Begins in Digital Music, Master of Arts (Music), I.T.U. Institute of Social Sciences, İstanbul, May, 2007.

## التعدي على حقوق منتجي التسجيلات الصوتية (القرصنة)

سلار هاشم عبد الحسن

أ.د. حيدر فليح حسن

- XXI. Stan J. Liebowitz, File-Sharing: Creative Destruction or just Plain Destruction?, School of Management/University of Texas at Dallas, March 2005.
- XXII. Sue Ann Mota, Napster: Facilitation of Sharing, or Contributory and Vicarious Copyright Infringement?, Journal of Law, Science & Technology is published/ the University of Minnesota, Volume 2, Issue 2, 2001.
- XXIII. Tin Cheuk Leung, Should the Music Industry Sue Its Own Customers Impacts of Music Piracy and Policy Suggestions, 2 September 2009.
- XXIV. Victor Dzomo-Silinou, Les législations de lutte contre le téléchargement illégal : entre riposte graduée et filtrage de l'Internet, Les Cahiers de propriété intellectuelle, Vol 26, No 1.
- XXV. Wan Man Jason Fung and Avnita Lakhani, Combating peer-to-peer file sharing of copyrighted material via anti-piracy laws: Issues, trends, and solutions, Computer Law & Security Review, Volume 29, Issue 4, August 2013.
- XXVI. Whitney D. Gunter, George E. Higgins and Roberta E. Gealt, Pirating Youth: Examining the Correlates of Digital Music Piracy among Adolescents, International Journal of Cyber Criminology, Vol4, Issue1&2, January - July 2010 / July - December 2010.
- XXVII. Yogesh Bajpai and Parul Bajpai, Impact of Intellectual Property Rights on the Music and Film Piracy: A General Study, International Journal of Digital Library Services, Vol1, Issue1, July- Sept, 2011.

سادساً: المصادر الإلكترونية:

I. [www.hadopi.fr](http://www.hadopi.fr)

II. [www.eff.org/ar](http://www.eff.org/ar)